

## درس فجر الاثنين - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 5-81-

4441 هـ

عبدالرحمن البراك

سم ان المسلمين والمسلمات اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ان المسلمين والمسلمات والمؤمنات والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقات والصادقات والصابرات والصابرات والخاشعات والخاشعات والصادقين الصادقين والصادقين الحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما. اي نعم. جزاك الله خير - 00:00:00

لا الله الا الله. هذه اية جامعة عشرا من الصفات الحميدة التي اثنى الله بها على عباده المؤمنين الاسلام والايام والقنوت والصدق والصبر والخشوع والصيام وحفظ الفروج وذكر الله ان المسلمين والمسلمات - 00:01:00

الاسلام هو الاستسلام لله بعبادته وحده لا شريك له وطاعته في امره ونهيه ايام الانقياد يقول اهل العلم وهو اخص بالاعمال الظاهرة. ولهذا لما سئل الرسول صلى الله عليه وسلم عن الاسلام فسره - 00:01:37

بالفرائض الخمس الشهادتين الصلاة الزكاة والصيام الحج والايام اخص بالاعمال الباطنة عمل القلب واعتقاد القلب والمؤمنين والمؤمنات فكرنا الله بين ايامنا والاسلام واذا اقتربنا ايامنا والاسلام اختص الاسلام بالاعمال الظاهرة والايام - 00:02:02

باعتقاد وعمل القلب والا الاسلام يدخل فيما في المعنى العام للاسلام من ايامنا والايام يدخل في الا ان الاسلام او المسلم اعم من المؤمن. ولهذا يقال كل مسلم مؤمن وليس كل مؤمن مسلم - 00:02:48

ولكن لا بد في الاسلام من ايام لا يصح الاسلام الا بايام القلب وكذلك لا يصح ايامنا الا بالاسلام والاستسلام اصله في القلب ثم يظهر اثره على الجوارح - 00:03:18

والاعمال اثر الاسلام والايام الاعمال الظاهرة من الصلاة والصيام والصدقة وسائل الاعمال الصالحة هي اثر الاسلام والايام ويصدق عليها اسم ايامنا والاسلام الصلاة من ايامنا والاسلام والزكاة من ايامنا والاسلام - 00:03:58

والحق ان الاعمال من ايامنا على الصحيح عند اهل السنة ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ايامنا بعض وستون شعبة شعبه كثيرة والصلة من ايامنا والصدقة من ايامنا والصيام من ايامنا وبر الوالدين من ايامنا - 00:04:27

اجتهاد المحرمات من ايامنا فاعلاتها وافضلها لا الله الا الله. هذه اصل الدين عصر دين الاسلام واصل ايامنا هي لا الله الا الله كلها التوحيد فهي مبني هي الاصل والمبني للاسلام والايام - 00:04:53

والقانتين والقانتات اصل القنوت هو دوام الطاعة الخضوع ودوام الطاعة. ولهذا قال الله في المخلوقات كل له قانتون. يعني خاضعون والصادقين والصادقات الصدق خلاف الكذب والصدق يكون في القول وفي العمل - 00:05:23

لا بد من الصدق في القول والعمل ضد الصدق الكذب واكثر الناس من كذب في دعوى ايامنا والاسلام وهم المنافقون فلا بد من الصدق القول لا بد من الصدق في بالشهادتين - 00:05:59

ولابد من الصدق في الاعمال ان يؤديها بصدق وبجد وبجد واجتهاد والصابرين والصابرات الصبر هو قاعدة العمل فلا تبلغ المطالب الا بالصبر ولهذا خصه الله بالذكر في قوله وتوافقوا بالحق وتوافقوا بالصبر - 00:06:25

فلا يستقيم دين العبد ولا يدركون مطلوبة الا بالصبر والمصايرة ولهذا اثنى الله على الصابرين وامر بالصبر. يا ايها الذين امنوا اصبروا

وصابروا ورابطوا وقال تعالى ان الله يحب الصابرين - 00:07:04

الذى لا يصبر لا يبلغ مكروبا. ينقطع ينقطع ثم قال تعالى والخاسعين والخاشعات والخشوع هو السكون والخضوع والظاهر لي والله اعلم ان المراد المصلين بان الخشوع هو اعظم ما يطلب في الصلاة الخشوع في الصلاة ولهذا قال تعالى قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاسعون - 00:07:36

وذكر الله الخاسعين والخاشعات مقورونا بالمتصدقين وكثيرا ما الله بين الصلاة والصدقة والنفقة والمقيمين الصلاة ومما رزقناهم ينفقون وقارن بين الخشوع الذي هو رح الصلاة والصدقة فقال والمتصدقين والمتصدقات واعظم - 00:08:16

الصدقات الصدقة المفروضة وهي الزكاة فهذا يشبه والمقيمون والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة واقاموا الصلاة واتوا الزكاة واقموا الصلاة واتوا الزكاة ثم ذكر الصيام الصوم المفروض هو صيام رمضان هذا احد اركان الاسلام - 00:08:47

اذا فتضمنت هذه الصفات الخشوع والصدقة والصيام الفرائض الثلاث كما تضمنت اه الكلمات الاولى اصل الدين الشهادتين الشهادة الثانية تضمنها الایمان والاسلام والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات ولما ذكر هذه الخصال الكريمة - 00:09:16

التي منها الواجب والمستحب اتبع ذلك بذكر ما يجب اجتنابه فذكر منها حفظ الفروج حفظ الفروج يتضمن ترك الزنا الفواحش الاسلام والایمان يقتضي فعل الواجبات والمستحبات وترك المحرمات والمكرهات يعني فعل المأمورات - 00:09:53

وترك المنهيات ثم ختم بالخاصة الجامحة وهي ذكر الله كثيرا والذاكرين الله كثيرا وهم الذين قال فيه الرسول سبق المفردون قالوا وما المفردون يا رسول الله؟ قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات - 00:10:30

وذكر الله ثمرة لتلك الخصال المتقدمة وهو ايضا يعين كثرة ذكر الله يعين على فعل الواجبات والمستحبات وبينهما اتم ارتباط بين الخصال المتقدمة والخاصة هي العاشرة والذاكرين الله كثيرا بينهما تلازم - 00:11:02

وتقارب ذكر الله كثيرا ثمرة. والاعمال الصالحة كذلك ثمرة. فكل منهما يفضي الى الاخر اعد الله هذا خبر ان ان المسلمين اعد الله لهم مغفرة ان المذكورين اعد الله لهم مغفرة - 00:11:33

بذنبهم يعني واجرا عظيما واعظم ذلك الجنة قال الله اعدت في الجنة قال اعدت للمتقين سبحانه الله اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما وذكر في في هذه بسبب نزول هذه الاية ان بعض النساء شكون الى الرسول عليه الصلاة والسلام. قالت ما لها - 00:12:02

ماذا ما لنا يذكر الرجال ولا نذكر اكثرا ما يذكر في القرآن الرجال فانزل الله هذه الاية الجامحة التي تضمنت ذكر الصنفين الرجال والنساء في هذه القصة العشر وقد ذكر الله المؤمن والمؤمنات في ايات اخرى لكن هنا - 00:12:36

يعني جمع الصنفين بهذه الصفة والا فقد قال تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض وقال تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم وقل للمؤمنات من ابصارهن وایات اخرى ايضا ورد فيها ذكر المؤمنين والمؤمنات - 00:13:03

يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين ايديهم وبایمانهم محمد نعم عند يا نساء يا نساء ان المسلمين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد - 00:13:28

وعلى الله وصحبه اجمعين قوله عز وجل قال البغوي رحمة الله تعالى قوله عز وجل ان المسلمين والمسلمات الاية وذلك ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قلنا يا رسول الله - 00:14:17

ذكر الله الرجال وذلك ان ازواج النبي. نعم قلنا يا رسول الله ذكر الله الرجال في القرآن ولم يذكر النساء بخير فما فينا خير نذكر به انا نخاف ان لا يقبل منا طاعة. فانزل الله هذه الاية - 00:14:39

قال مقاتل قالت كان هذا الكلام غير مناسب لان نساء النبي قد ذكرن في الايات السابقة فالذى يظهر ان الشكوى من غيرهن قال مقاتل قالت ام سلمة بنت ابي امية بنت كعب الانصارية - 00:15:06

النبي صلى الله عليه وسلم ما بال ربنا يذكر الرجال ولا يذكر النساء في شيء نخشى لا يكون فيهن خير. فنزلت هذه الاية روي ان اسماء بنت عميس رجعت من الحبشة مع زوجها جعفر بن ابي طالب. فدخلت على نساء النبي صلى الله عليه - 00:15:33

قالت هل نزل فينا شيء من القرآن؟ قلنا لا فاتت النبي صلى الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله ان النساء لفي خيبة وخسار. قالت

فقالت يا رسول الله ان النساء في خيبة وخسار - 00:16:05

قال وما ذاك قالت لانهن لا يذكرون بخیر ما يذکر الرجال فانزل الله تعالى هذه الاية ان المسلمين والمسلمات والمؤمنات المؤمنين والمؤمنات والقانتين المطبيعین الصادقین والصادقات في ایمانهم في مساعهم وسرهم - 00:16:34

الصابرين والصابرات. على ما امر الله به. والخاشعین والخاشعات. الصبر يتناول يقول اهل العلم الصبر على المکاره والمصائب والصبر على فعل المأمورات وهي الطاعات والصبر عن المحرمات الصابرين في الاية والصابرات يشمل الانواع الثلاثة - 00:17:06

الصابرين والصابرات على المصائب وعلى الطاعة فعل الطاعات وعلى ترك المحرمات يشمل هذا كله. نعم الخاشعین والخاشعات المتواضعین ان اراد به الخشوع في الصلاة وهذا جيد الخشوع في الصلاة فيكون التعبينة. ذكره تعبير عن الصلاة - 00:17:34

لما تقدم نعم ومن الخشوع ان لا يلتفت والمتصدقین والمتصدقات مما رزقهم الله الصائمین والصائمات حافظین فروجهم والحافظات. اما لا يحل والذاکرین الله کثیرا والذاکرات قال مجاهد لا يكون العبد من الذاکرین الله کثیرا. حتى يذکر الله قائمها - 00:18:01

قال قد سبق قالوا وما على الذاکرین الله کثیرا والذاکرات ابن ابی ریاح فوض امره الى الله عز وجل فهو داخل في قوله ان القلعة نعم. فهو داخل في قوله - 00:18:39

ان المسلمين والمسلمات ومن اقر بان الله ربه ومحمد رسله يخالف قلبه لسانه فهو داخل في قوله المؤمنات والمؤمنات ومن اطاع الله في الفرض والرسول في وداخل في قوله. والقانتين والقانتات - 00:19:21

ومن صان قوله عن الكذب فهو داخل في قوله الصادقین والصادقات. ومن صبر على الطاعة وعن المعصية وعلى الرزیة. فهو داخل في قوله والصابرين والصابرات. ومن صلی ولم يعرف من عن يمينه وعن يساره - 00:19:50

فهو داخل في قوله. والخاشعین والخاشعات. ومن تصدق من المبالغة في الاقبال لا يدری عن من يمينه عن شماله لشتدی وكمال اقباله يا رب ومن تصدق في كل اسبوع بدرهم - 00:20:16

وهو داخل في قوله والمتصدقین والمتصدقات من صام في كل شهر يعلم بیظ الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر فهو داخل في قوله صائمین والصائمات ومن حفظ فرجه ما لا يحل فهو - 00:20:46

داخل في قوله والحافظین فروجهم والحافظات من صلی الصلوات الخمس بحقوقها. وداخل في قوله ذاکرین الله کثیرا والذاکرات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظیما ثم قوله عز وجل وما كان لمؤمن - 00:21:12

لا الله لا الا الله وحده لا شريك لا حول ولا قال رحمة الله تعالى لما ذكر تعالى زوجات الرسول صلی الله تعالى وباء الزوجة الرسول صلی الله عليه وسلم وعف بهن لو قدر عدم الامتنال. وانه ليس - 00:21:41

مثلهن احد من النساء ذکر بقیة نساء غيرهن. ولما كان حکمهن والرجال واحد كان الحکم مشترکا قال ان المسلمين والمسلمات وهذا الرجال والنساء يشتربکون في اصول الدين وفي الجزاء قوله تعالى من جاء بالحسن فله عشر امثالها شامل للجنسین - 00:22:32

والذین امنوا وعملوا الصالحات وائلئک اصحاب الجنة هم فيها خالد الشام للرجال والنساء ولكنهم يختلف الرجال والنساء في بعض الاحکام بالتفصیلية في الاسلام لان الله تعالى شرع لكل من الجنسین ما يناسبه - 00:23:14

الجهاد بالرجال الحج مشترک صیام رمضان والدعایة بالاسلام مشترکة بين الرجال والنساء والزکاة مشترکة واجب على الرجال والنساء تعالى من عمل صالح من ذکر او انشی وهو مؤمن حیاة طيبة - 00:23:35

نعم الله يهدیک وقال ان المسلمين والمسلمات وهذا في الشرائع الظاهره اذا كانوا قائمین بها والمؤمنین والمؤمنات. وهذا في الامور الباطلة. من قائد القلب واعماله والقانتین المطبيعین لله ولرسوله والقانتات والصادقین في مقالهم وفعالهم - 00:24:10

والمصائب والصابرات. والخاشعین في جميع احوالهم خصوصا في عباداتهم ولا سیما في صلواتهم فرضا ونفلا والمتصدقات والصائمین والصائبات. شمل ذلك الفرظ حافظین فروجهم عن الزنا ومقدماته. والحافظات ذاکرین الله کثیرا - 00:24:46

ای في اکثر الاوقات خصوصا في اوقات الاوراد المقیدة. كالصباح والمساء وادبار الصلوات وبعد ذاکرة في الصلاة وفي ادبار الصلوات

والذكريات اعد الله لهم. اي لهؤلاء الموصوفين. بتلك الصفات الجميلة - 00:25:31

التي هي ما بين اعتقادات واعمال قلوب واعمال جوارح واقوى للسان. ونفع متعد وقاصر. وما بين افعال الخير وترك الشر الذي من قام بهن فقد قام بالدين كله. ظاهره وباطنه بالاسلام - 00:26:02

الايامن والاحسان. فجازاهم على عملهم بالمغفرة لذنبهم. لان الحسنة واجرا عظيما لا يقدر قدره لا يقدر قدره الا الذي اعطاه مما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر. نسأل الله ان يجعلنا منهم. امين امين. نسأل الله - 00:26:35  
لا الله الا الله لا الله الا نعم ابو عمر بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد اللهم صلي وسلم وبارك على عبدك - 00:27:08

قال المصنف رحمة الله تعالى بباب علامات البلوغ عن علي ابى طالب رضي الله عنه قال حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثت ولا حدثت. حفظت حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتم بعد احتلام - 00:27:40  
ولا صمات يوم الى الليل رواه ابو داود وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم اليتيم هو من فقد اباه ولم يبلغ ما دام انه لم يبلغ فهو يتيم فاذا بلغ - 00:28:05

خرج عن حكم اليتيم وقد دل على ذلك هذا الحديث والقرآن اليتامي حتى اذا بلغوا النكاح والاحترام يكون في في والنكاح يكون في مناهزة الاحتيال يقال اهالي الشاب ناهد الاحتلال - 00:28:24

يعني قارب الاحترام نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن عشرة وانا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني - 00:28:55

وعرضت عليه يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازني. رواه الجماعة. كان الصحابة يعرضون اولادهم عن النبي ليأذن لهم بالخروج للجهاد وهذا الحديث دل على ان ان الرسول عرض عليه ابن عمر وهو من اربعة عشر فلم يجزه عرض عليه وهو ابن خمسة عشر - 00:29:10

فاجازه فاخذ العلماء بذلك ان من دلائل البلوغ بلوغ خمسة عشر كما هو المشروع في في مذهب الامام احمد فيه خلاف نعم وعن عطية قال عرضنا على النبي صلى الله عليه وسلم يوم قريظة - 00:29:34

فكان من انبت قتل ومن لم ينجبت خلي سبيله وكنت ممن لم ينجبت فخل لي سبيلي. الله اكبر. رواه الخمسة وصححه الترمذى. وفي لفظ فمن كان محتملا او نبنت عانته قتل. ومن لا ترك رواه احمد والنسائي. نعم اخذ العلماء من ذلك ان من علامات - 00:29:56  
انبات الشعر الخشن حول الفرج هذه عالمة وبنو قريبرة لما حكم عليهم سعد بقتل مقاتلتهم عرضوا فمن كان فمن انبت قتل لانه اصبح بالغ رجل ومن لم ينجبت ترك. واعدوه من الذريه - 00:30:21

وجعلوه من جملة السبى. نعم وعن سمرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم واستحيوا واستحيوا يعني من الحياة لا من الحياة - 00:30:48

كقوله تعالى يذبحون ابناءه ويستحيون نسائهم هذا ليس من الحياة والاستحياء بل هو من الحياة بمعنى استبقوهم استبقوهم احياء نعم اعد الحديث وعن سمرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم - 00:31:07

والشيخ كبارهم وشرخهم شبابهم نعم والشيخ الغلمان الذين لم ينجبوا. رواه الترمذى وصححه قال الشارح رحمة الله تعالى حديث علي رضي الله عنه في اسناده يحيى ابن محمد المدنى الجارى - 00:31:34

منسوب الى الجار بالجيم والراء المهملة بلدة على الساحل بالقرب من مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم. يقول النسبة الجارى الجارى. نعم الجانبيه بالياء بالياء. ايه نعم نسبة الى - 00:31:55

منسوب الى الجار بلدة على الساحل بالقرب من مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البخاري يتكلمون فيه. اذا كان نسبة الى الجار المناسبة الجارى ينبعي ان تقرأ الجارى - 00:32:18

نعم قال البخاري يتكلمون فيه. وقال ابن حبان يجب التنكب عمنفرد به من الروايات. نعم وقال العقيلي لا يتتابع يحيى المذكور على هذا الحديث وفي الخلاصة انه وثقه العجلبي وابن عدي - [00:32:42](#)

قال المنذري وقد روي هذا الحديث من رواية جابر بن عبد الله وانس بن مالك وليس فيها شيء يثبت لا الله الا الله. وقد اعل هذا الحديث ايضا عبد الحق وابن القطان وغيرهما. وحسنه النووي متمسكا بسكت ابي داود عليه - [00:33:02](#)

ورواه الطبراني في الصغير بسند اخر عن علي رضي الله عنه ورواه ابو داود الطیالسی في مسنده. واخرج نحوه الطبراني في الكبير. مجموع هذه الروايات يعني ترفع الحديث الى درجة الحسن - [00:33:22](#)

وكما ذكرت ان القرآن شيء يشهد له نعم واخرج نحوه الطبراني في الكبير عن عن حنظلة ابن حذيفة عن جده واسناده لا بأس به. واخرج نحوه ايضا ابن عدي عن جابر - [00:33:43](#)

لا الله الا الله وحديث ابن عمر زاد فيه البیهقی وابن حبان في صحيحه بعد قوله لم يجزني ولم يرني بلغت وقد صحح هذه الزيادة ايضا ابن خزيمة وحديث عطية القراضی صححه ايضا ابن حبان والحاکم. وقال على شرط الصحیحین قال الحافظ وهو كما قال - [00:33:59](#)

الا انهمما لم يخرجا لعطية وما له الا هذا الحديث الواحد وقد اخرج نحوه حديث عطية الشیخان من حديث ابی سعید بلفظ. فكان يكشف على فكان يكشف عن معتزل المراھقین فمن انبت منهم قتل ومن لم ينبت جعل في الذراري. لا الله الا الله - [00:34:25](#) واخرج البزار من حديث سعد ابی وقاص حکم على بنی قریظة ان يقتل منهم كل من جرت عليه المواتی عليه المواتی. المواتی. نعم. كما موسی نعم واخرج الطبرانی من حديث اسلم بنت ابن بحیر الانصاری قال جعلنی النبی صلی الله علیه وسلم على اساری قریظة - [00:34:51](#)

كنت انظر في فرج الغلام. فان رأيته قد انبت ظربت عنقه. وان لم وان لم اره قد انبت جعلته في مغامن قال الطبرانی لا يروى عن اسلم الا بهذا الحديث. قال الحافظ وهو ضعیف - [00:35:17](#)

وحدث سمرة ايضا اخرجه ابو داود وهو من رواية الحسن عن سمرة وفي سماعه منه مقال قد تقدم وفي الباب عن انس عند البیهقی بلفظ اذا استکمل المولود خمس عشرة سنة كتب ما له وما عليه. واقیمت عليه الحدود - [00:35:36](#)

قال في التلخیص وسنه ضعیف وعن عائشة عند احمد وابی داود والنسائی وابن ماجة. وابن حبان والحاکم بلفظ رفع القلم عن ثلاثة. عن الصبی حتى سبیل وعنه النائم حتى یستیقظ. وعن المجنون حتى یفیق - [00:35:59](#)

واخرجه ايضا ابو داود والنسائی واحمد والدارقطنی والحاکم وابن حبان وابن خزيمة عن علي رضي الله عنه من طرق. هذا الحديث الحقيقة لا يدل على علامة من علامات - [00:36:19](#)

انما يدل على حکم البالغ فقط وانه تكتب اعماله ويجري عليها قال المتقین رفع القلم اي القلم بالتكذیب ثلاثة عن الصغير حتى یبلغ هل یرجع الى الادلة الاخرى؟ نعم واخرجه ايضا ابو داود والنسائی واحمد والدارقطنی والحاکم وابن حبان وابن خزيمة عن علي رضي الله عنه من طرق وفیه - [00:36:34](#)

قصة جرت له مع عمر علها البخاری فمن الطرق عن ابی ظبیان عنه بالحديث والقصة ومنها عن ابی ظبیان عن ابن عباس وهي من رواية جریر ابن حازم عن الاعمش عنه - [00:37:13](#)

وذکرہ الحاکم عن شعبۃ عن الاعمش كذلك. لكنه وقفه. وقال البیهقی تفرد برفعه جریر ابن حازم. قال صار قطنی في العلل وتفرد به عن جریر عن جریر عبدالله بن وهب وخالفه ابن فضیل ووکیع - [00:37:31](#)

فرواه فرویاہ عن الاعمش موقوفا. وكذا قال ابو حصین عن ابی ظبیان. وخالفه عمار ابن ابی زریر. فرواه عن الاعمش ولم یذكر فيه ابن عباس وكذا قال عطاء ابن السائب عن ابی ظبیان عن علي وعمر رضي الله عنهم مرفوعا - [00:37:51](#)

قال الحافظ وقول وکیع وابن فضیل اشبه بالصواب وقال النسائی حديث ابی ابی حصین اشبه بالصواب ورواه ايضا ابو داود من حدیث ابی الصحن عن علي رضي الله عنه بالحديث دون القصة - [00:38:12](#)

وابو الضحى قال ابو زرعة حديثه عن علي مرسلا. ورواه ابن ماجة من حديث القاسم ابن يزيد عن علي قال ابو زرعة وهو مرسلا ايضا. ورواه الترمذى من حديث الحسن البصري. قال ابو زرعة ايضا وهو مرسلا لم يسمع الحسن من علي - 00:38:30 شيئا رواه الطبرانى عن ابى ادريس الخولانى قال اخبرنى غير واحد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبان ومالك ابن شداد وغيرهما فذكر نحوه. اذا اخبرنى ايش غير واحد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. ثوبان ومالك بن شداد وغيرها. فذكر نحوه - 00:38:50

وفي اسناده برج ابن سنان وهو مختلف فيه قال الحافظ وفي اسناده مقال في اتصاله ورواه الطبرانى ايضا من طريق مجاهد عن ابن عباس واسناده ضعيف كما قال الحافظ قوله لا يتم بعد الاحتلال - 00:39:16 استدل به على ان الاحتلال من علامات البلوغ وتعقب بأنه بيان لغاية مدة الitem وارتفاع الitem لا يستلزم البلوغ الذي هو مناط التكليف نعم وارتفاع البواب. وارتفاع الitem لا يستلزم البلوغ الذي هو مناط التكليف - 00:39:38 لان الitem يرتفع عند ادراك الصبي لمصالح دنياه والتکلیف انما يكون عند ادراكه لمصالح اخرته تأمل بل يرتفع بالبلوغ الله تعالى يقول ولا تقربوا من اليتيم الا بالتي هي احسن حتى يبلغ اشده - 00:40:03 نعم والاولى الاستدلال بما وقع في رواية لاحمد وابي داود والحاكم من حديث علي رضي الله عنه بلفظ وعن الصبي حتى يحتمل ويفيد ذلك قوله في حديث عطية فمن كان محتلما - 00:40:48

وقد حكى صاحب البحر الاجماع على ان الاحتلال مع الانزال من علامات البلوغ في الذكر ولم يجعله المنصور بالله علامه في الانشى قوله ولا صفات الصفات السكوت قال في القاموس وما ذقت صفات كصحاب - 00:41:08 شيئا ولا صمت يوما او يوم الى الليل اي لا يصمت يوما. انتهى قوله فلم يجزني وقوله فاجازني المراد بالاجازة الان بالخروج للقتال من اجازه اذا امضاه واذن له لا من الجائزه التي هي العطية كما فهمه صاحب ضوء النهار - 00:41:33 وقد استدل بحديث ابن عمر هذا من قال ان مضي خمس عشرة سنة من الولادة يكون بلوغا في الذكر والانشى واليه ذهب الجمهور وتعقب ذلك الطحاوى وابن القصار وغيرهما بأنه لا دلالة في الحديث على البلوغ - 00:42:05 لانه صلى الله عليه وسلم لم يتعرض لسنها وان فرض حضور ذلك بحال ابن عمر ويرد هذا التعقيب ما ذكرنا من الزيادة في الحديث. اعني قوله ولم يرني بلغت وقوله - 00:42:29

وقوله ورآني بلغت والظاهر ان ابن عمر لا يقول هذا بمجرد الظن من دون ان يصدر منه صلى الله عليه وسلم ما يدل على ذلك وقال ابو حنيفة بل مضي ثمانى عشرة سنة للذكر وسعة عشرة سنة للانشى - 00:42:50 قوله فكان من ابنتى الى اخره ولم نذكر له دليلا اعتماد حديث ابن عمر يرجح برجح قول الجمهور نعم قوله فكان من ابنتى استدل به من قال ان الانبات من علامات البلوغ - 00:43:15

واليه ذهب الهادوية. وقيدوا ذلك ان يكون الانبات بعد التسع وتعقب بان قتل من ابنتى ليس من اجل التكليف بل لرفع ضرره. لكونه مظنة للظرر كقتل الحية ونحوها وتعقب بان قتل من ابنتى ليس من اجل التكليف - 00:43:44 بل لرفع ظرره لكونه مظنة للظرر كقتل الحية ونحوها اذا كان البلوغ محل التكليف من لم يكلف كيف يقتل من لم يقتل لا يقتل لانه منتبه عنه حكم - 00:44:15

الكفر والمعصية غير المكلف ياه لا يترتب على فعله الاثم الكفار لا يستوجبون عقابه بکفر ابائهم ورد هذا التعقب بان القتل لمن كان كذلك لاجل الكفر لا لدفع الضرر. جيد هذا تعاقب جيد. نعم - 00:44:51

في حديث امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا الله الا الله وطلب الایمان وازالة المانع منه فرع التكليف ويفيد هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغزو الى البلاد البعيدة كالتبوك - 00:45:40 ويأمر بغزو اهل الاقطار النائية مع كون الضرر من كان كذلك مأمونا وكون قتال الكفار لکفرهم هو مذهب طائفة من اهل العلم وذهب طائفة اخرى الى ان قتالهم لدفع الضرر - 00:46:00

والقول بهذه المقالة هو منشأ ذلك التعقب ومن القائلين بهذا شيخ الاسلام ابن تيمية حفيد المصنف وله في ذلك رسالة قوله شرخهم ومن القائمين بهذا شيخ الاسلام ابن تيمية حفيد المصنف - 00:46:20

انه يريد ان قتال الكفار لانه عبارته ما فيها وضوح انه اشار للقولين ولا ندري قوله لهذا وينكم الرسالة المشهورة امر الجهاد ولما شرع في نسبتها لشيخ الاسلام، بعضهم يصحح نسبتها - 00:46:45

وان فيها بقى بعض التصرف والاختصار والمتأنل لها يدرك انها يعني يظهر من اسلوبها انها لشاعر ابن تيمية قوله شرخهم بفتح الشين المعجمة وسكون الراء المهملة بعدها خاء معجمة - 00:47:23

قال في القاموس هو اول الشباب. انتهى وقيل هم الغلمان الذين لم يبلغوا وحمله المصنف على من لم ينبت من الغلمان ولابد من ذلك للجمع بين الاحاديث وان كان اول الشباب يطلق على من كان في اول الانبات - 00:47:52

والمراد بالانبات المذكور في الحديث هو اباتات الشعر الاسود المتتجعد في العانة لا ان باتوا مطلق الشعر فانه موجود في الاطفال يعني لا يعتبر الشعر الخفيف ولهذا قيدوا بعضهم بالشعر الخشن - 00:48:15

اجزاك الله خير وش الباب اللي بعده باب ما يحل لولي اليتيم من ما له. بشرط العمل وال الحاجة. صلى الله عليه في الموضوع ايه ده في في تعريف اليتيم - 00:48:37

اه قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله اليتيم في الادميين من فقد اباه لان اباه هو الذي يهذبه ويرزقه وينصره بموجب طبع المخلوق ولهذا كان تابعا في الدين لوالده - 00:49:16

وكان نفقته عليه وحضارته عليه. والانفاق هو الرزق. وتابع له في نسبه ايضا نعم والحضارنة هي النصر. لانها الايواء ودفع الالذى فاذا عدم ابوه طمعت النفوس فيه فان الانسان ظلوم جهول - 00:49:36

والظلم عاجز ضعيف فتقوى جهة الفساد من جهة القوة المقتضي ومن جهة ضعف المانع. ويتوارد عنه فسادان ضرر اليتيم الذي لا دافع عنه ولا يحسن اليه وهجور الادمي الذي لا وازع له - 00:50:00

فلهذا اعظم الله امر اليتامي في كتابه فذكروا الایات في هذا المعنى لكن ليس فيها ما يرتفع به ما شاء الله ذكر تعريف اليتيم انه نعم من مات ابوه الذين يتكلمون عن - 00:50:23

يعني دلالة الكلمات قالوا اليتيم من من بنى ادم من مات ابوه ولم يبلغ وفي الحيوان من مات ابوه من مات امه وفي الطيور من متنى ابواه رحمة الله لا الله لا الله لا الله لا - 00:50:46

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى في كتابه بلوغ المرام كتاب الزكاة - 00:51:16

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما نعم من هو وابوه. هو وابوه هنا. حقه استشهد. كم ابن عباس؟ نعم - 00:51:43

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس دود من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة او سقب من التمر صدقة صدقة. رواه مسلم - 00:52:02

وله من حديث ابي سعيد رضي الله عنه ليس فيما دون خمسة او اوساق من تمر ولا حب صدقة. من تمر كل زمن من تمر ولا حب صدقة. تمر. نعم - 00:52:29

واصل حديث ابي سعيد متفق عليه قلتم احسن الله اليكم ومتعمكم الله بالصحة والعافية تضمن هذان الحديثان بيان نصب زكاة الابل والفضة والخارج من الارض وفي الحديثين فوائد منها الاولى ان نصاب الابل خمس - 00:52:51

وقد تقدم في حديث انس رضي الله عنه ان في الخمس من الابل شاة الثانية انه لا زكاة فيما دون الخمس الثالثة وجوب الزكاة في الابل الرابعة ان نصاب الفضة خمس اواق - 00:53:23

والاوقية اربعون درهما فنصاب الفضة مائة درهم الخامسة انه لا زكاة فيما دون ذلك وقد تقدم هذا في حديث انس رضي الله عنه

ال السادسة وجوب الزكاة في الحب والتمر وجوب الزكاة في الحب والثمر - 00:53:46

الفوائد الثمر وفي الحديث التمر اقول السابعة ان نصاب الحب والثمن خمسة اوسق والوصف ستون صاعا بصاع النبي صلى الله عليه وسلم فنصاب الحب والثمن ثلاثة صاع الثامنة انه لا زكاة فيما دون خمسة اوسق - 00:54:14

النinthة ان الزكاة لا تجب في الثمن الا فيما يوصى وهو المكيل لتقدير النصاب بالاصوات العاشرة ان من التيسير فريضة الزكاة انها لا تجب في كل قليل وكثير الحادية عشر - 00:54:55

ان عدم وجوب الزكاة فيما دون النصاب مستفاد منطق الحديث ليس في معلوم خمسة نعم صدقة نص في وجوب الزكاة فيه النصاب نعم. احسن الله اليك - 00:55:21

العاشرة ان من من التيسير فريضة الزكاة انها لا تجب في كل قليل وكثير الحادية عشر ان عدم وجوب الزكاة فيما دون النصاب مستفاد من منطق الحديث ووجوب الزكاة فيما بلغ النصاب - 00:55:47

مستفاد من المفهوم ثم قال رحمة الله تعالى وعن سالم بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر - 00:56:11

وفيما سقي بالنضح نصف العشر. رواه البخاري ولابي داود او كان بعلا العشب. وفيما سقي بالسواني او النضح نصف العشر وعن أبي موسى رضي وعنه ابي موسى الاشعري ومعاذ رضي الله عنهم - 00:56:38

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم لا تأخذوا في الصدقة الا من هذه الاوصاف الاربعة الشعير والحنطة والزيتون والتمر نعم. نعم. والتمر رواه الطبراني والحاكم وللدوقطي عن معاذ رضي الله عنه - 00:57:02

فاما والبطيخ والرمان والقصب فقد عفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي اسناده ضعف قلتم احسن الله اليكم حديث ابن عمر رضي الله عنهم هو الاصل في مقدار الواجب في الخارج من الارض - 00:57:28

وهو العش او نصف العشر وفي الحديثين فوائد منها الاولى ان الواجب فيما سقي بلا مؤونة العشر كالذى يسقى بالمطر او من العيون الجارية او كان عثريا وهو الذى يشرب بعروقه - 00:57:54

الثانية ان الواجب فيما سقي بالمعونة نصف العشر وهو الذى يسقى بالثواني وهي الدواب التي يستخرج بها الماء من الابار وفي حكمها الالات الحديثة قال الفقهاء والعبرة بالغالب في السقي من حديث المدة والتأثير - 00:58:19

الثالثة ظاهره ان الحديث يدل على وجوب الزكاة في كل قليل وكثير لكن خص من ذلك ما دون خمسة اوسق في حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه في الصحيحين ليس فيما دون خمسة اوساق من تمر ولا حب - 00:58:44

صدقة الرابعة ان الزكاة تجب في كل خارج من الارض من الحبوب والثمار والخضار والفواكه وغير ذلك لعموم قوله فيما سقت وقد ذهب الحنفية الى ظاهر هذا الحديث وقد اختلف العلماء في ذلك اختلافا كثيرا - 00:59:07

فاحد الاقوال في ذلك قول الحنفية ويقابلها القول بان الزكاة لا تؤخذ الا من الاصناف الاربعة المذكورة في حديث ابي موسى رضي الله عنه وهي البر والشعير والتمر والزيتون وهذا مذهب جماعة من السلف. واختاره بعض المتأخرين - 00:59:34

الشوكاني والصنعاني وهو المشهور من مذهب الامام احمد ان الزكاة لا تجب في في الخارج من الارض الا في كل حب وتمر. وهو المشهور. والمشهور من مذهب الامام احمد. صح - 01:00:02

ان الزكاة لا تجب في الخارج من الارض الا في كل حب وتمر يكال ويدخر فلا تجب في الخضروات والفواكه وقيل لا تجب الا فيما يقتات من الحبوب والثمار - 01:00:22

وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله وفي حديث معاذ رضي الله عنه انه لا زكاة في والبطيخ والرمان والقصب والحديث وان كان ضعيفا فذهب الى معناه الائمة الثلاثة - 01:00:39

مالك والشافعى واحمد كما تقدم ثم قال ابن حجر رحمة الله تعالى وعن سهل ابن ابي حثمة. اي نعم. احسن الله اليك لا الله الا الله يفعل ما يشاء لا الله الا الله. نعم يا محمد. نعم يا فيصل - 01:01:03

احسن الله اليكم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى الله وصحبه وتابع  
هداه. قال الإمام ابن القيم رحمة الله تعالى في كتابه الفوائد - [01:01:30](#)

قال وقوله اسألك بكل اسم الى اخره توسل اليه باسمائه كلها مما علم العبد منها وما لم يعلم وهذه احب الوسائل اليه. فانها وسيلة  
بصفاته وافعاله التي هي مدلول اسمائه - [01:01:46](#)

وقوله ان يجعل القرآن ربيع قلبي ونور صدري. الربيع المطر الذي يحيي الأرض شبه القرآن به لحياة القلوب به وكذلك شبهه الله  
بالمطر وجمع بين الماء الذي تحصل به الحياة - [01:02:12](#)

والنور الذي تحصل به الاضاءة والاشراق كما جمع بينهما سبحانه في قوله انزل من السماء ماء فسالت اودية بقدرها فاحتمل السيل  
زبدا رايباً وما يوقدون عليه في النار ابتعاء حلية او متعة زبد مثله - [01:02:31](#)

وفي قوله مثلهم كمثل الذي استوقد نارا فلما اضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم. ثم قال او كصيده من السماء وفي قوله الله نور  
السماء والارض. مثل نوره كمشكاة فيها مصباح - [01:02:57](#)

المصباح في زجاجة الزجاجة كأنها كوكب دري يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار  
نور على نور. يهدي الله لنوره من يشاء - [01:03:19](#)

ويضرب الله الامثال للناس. والله بكل شيء عليم. الآيات. ثم قال الم ترى ان الله يزجي سحابا ثم يؤلف بينه ثم يجعله ركاما فترى  
الودق يخرج من خلاله. وينزل من السماء من الجبال ما فيها من برد فيصيب به من يشاء - [01:03:43](#)

ويصرفوا عنهم يشاء. يكاد سنا برقه يذهب بالابصار الاية فتضمن الدعاء ان يحيي قلبه بربيع القرآن وان ينور به صدره فتجتمع له  
الحياة والنور. قال تعالى اؤمن كان ميتا فاحييئناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس. كمن مثله في الظلمات ليس بخالد - [01:04:10](#)  
منها ولما كان الصدر اوسع من القلب كان النور الحاصل له يسري منه الى القلب لانه قد حصل له لانه قد حصل لما هو اوسع منه ولما  
كانت حياة البدن والجوارح كلها بحياة القلب - [01:04:42](#)

تسري الحياة منه الى الصدر. ثم الى الجوارح. سأل الحياة له بالربيع الذي هو مادتها ولما كان الحزن والهم والغم يضاده حياة القلب  
واستئنته سأل ان يكون ذهابها مضاده لا يضاده - [01:05:02](#)

يضاد احسن اليكم. يضاده. لا يضاد ولما كان الحزن والهم والغم يضاد حياة القلب واستئنته سأل ان يكون ذهابها بالقرآن. فانها اخرى  
الا تعود واما اذا ذهبت بغير القرآن من صحة او دنيا او جاه - [01:05:25](#)

او زوجة او ولد فانها تعود بذهاب ذلك والمكره الوارد على القلب. ان كان من امر ماض احدث الحزن وان كان من امر مستقبل احدث  
الهم وان كان من امر حاضر احدث الغم والله اعلم - [01:05:49](#)

ثم قال فائدة انزهوا الموجودات قوله الاول هو اعمه سميت به نفسك عام ما انزله في كتابه او علمه احد من خلقه او استأثر  
به فعل الغيب عنا كلها معطوفة على الاول من العطف الخاص - [01:06:13](#)

قال الإمام ابن القيم انزع الموجودات واظهرها وانورها واسرفها واعلىها ذاتا وقدرا واسعوها عرش الرحمن جل جلاله ولذلك صلح  
لمستواه عليه وكل ما كان اقرب الى العرش كان انور وانزع واسرف مما بعد عنه - [01:06:57](#)

ولهذا كانت جنة الفردوس اعلى الجنان واسرفها وانورها واجلها لقربها من العرش. اذ هو سقفها وكل ما بعد عنه كان اظلم واضيق  
ولهذا كان ولهذا كان اسفل سافلين شر الامكنة. اعوذ بالله - [01:07:29](#)

واضيقها وابعدها من كل خير وخلق الله القلوب وجعلها محلا لمعرفته ومحبته وارادته فهي عرش المثل الاعلى الذي هو معرفته  
ومحبته وارادته. قال تعالى للذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء. والله المثل الاعلى وهو العزيز الحكيم. وقال تعالى - [01:07:52](#)  
وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه وله المثل الاعلى في السماء والارض وهو العزيز الحكيم. وقال تعالى ليس كمثله  
شيء فهذا من المثل الاعلى وهو مستو على قلب المؤمن فهو عرشه - [01:08:22](#)

وان لم يكن اظهر الاشياء وانزعها واطبئها وابعدها من كل دنس وثبت لم يصلح لمستواه المثل الاعلى عليه معرفة ومحبة وارادة



يقول السائل اذا استأجرت بيتك واخترت تاريخ الافرنجي انه يزيد على التاريخ الهجري بخمسة عشر يوما فهل في ذلك اشكال؟ لاني تركت تاريخ المسلمين الموضوع انت ان تعتمد على التاريخ السائد - [01:17:53](#)

المعمول به وبس هذا او هذا خجلت ينبغي ان ان تختار التاريخ الهجري نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل يدفع دية من استأجر عاما للدخول في بئر او تسلق نخلة - [01:18:20](#)

ثم مات في البئر او سقط من فوق النخلة فمات هذى من مسائل المحاكم المفروض ان القضية ترفع للمحكمة لكن اذا كان يعني الرجل يعني عاقل يفهم الامر وهو يعني له تجربة - [01:18:58](#)

في صعود النخل تجربة في النزول لمثل اه البئر ولا ظالمه ولا يظمن لكن مع هذا لا بد من الرجوع الى الجهة القضائية نعم احسن الله اليكم يا يقول السائل - [01:19:38](#)

ما حكم الشراء من تخفيضات المحلات التي تكون لاسباب بدعاية او غير شرعية كتخفيضات يوم الام عيد الكريسماس وغيرها لا بأس من ولا يغفر الانسان عنده يعني فرح بهذا اليوم - [01:20:07](#)

فيما يحصل فيه من التخفيض لا لكن اذا الناس في هذا الدين يعني يسمون بها هم الباعة اصحاب التخفيض الذين خفضوا من اجل اليوم اما المشتري يشتري حاجته من يعرضها. نعم - [01:20:33](#)

احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم اخراج زكاة الذهب بالاقساط مثلا احسبوا الزكاة وخرج جزءا منها هذا الشهر والباقي للشهر القادم مع استلام الراتب وهكذا لا بأس ان شاء الله ما دام انه من اجل انه ما تتوفى السبولة كما يقولون - [01:21:01](#)

الا بهذا التصرف فلا بأس احسن الله اليكم يقول السائل بنية بنائها ثم عرضتها للبيع مدة يسيرة. ثم عرضتها للبيع. مدة يسيرة. نعم اه فلم يأتي مشتر ققعدت للبناء فهل علينا فقاعدة ايش - [01:21:28](#)

في نيت للبناء طيب فهل عليها زكاة؟ ليس عليها زكاة نعم لأن الاصل انك اشتريت او اغتنمتها للسكن او لبناء مشروع فيها. نعم انتهى - [01:22:06](#)